



اتفاقية تسجل دورة تدريبية فاتورة ضريبة (202302241)

بيانات الطالب:-

أسم الطالب : اثار علاء الدين علي ابو زيد	رقم الطالب : 241455	تاريخ التسجيل: 25-12-2024
الجنسية :-	رقم الهوية :	الجوال : 0096898271105

بيانات الاتفاقية:-

م	بيانات الدورات	رسوم الدورة	الخصم الترويجي	الضريبة	السعر بعد الخصم
1	دبلوم المهندس المدني الاستشاري	33.33 دولار أمريكي			33.33 دولار أمريكي
2	دبلوم اليم الشامله	33.33 دولار أمريكي			33.33 دولار أمريكي
3	دبلوم ادارة المشروعات الشامله	33.33 دولار أمريكي			33.33 دولار أمريكي
إجمالي رسوم الدورات بعد الخصم					
ضريبة القيمة المضافة 15%					
اجمالي المبلغ المطلوب سداده شامل الضريبة					
طريقة السداد					
المبلغ المحصل					
المبلغ المتبقى					

الشروط والأحكام :-

الاسعار شامله خصم عملاء مميزين 1160.00 دولار أمريكي

يعتبر هذا الاتفاق منتج آثاره بمجرد التسجيل أو دفع رسوم الدورة أو دفع جزء من رسوم الدورة ويرتبط عليها التزامات على الأكاديمية بتقديم الخدمة المطلوبة خلال مدة الاتفاقية المحددة حسب عدد الدورات التي تم التسجيل بها وإضا للالتزامات على الطالب بسداد الرسوم المقررة والحضور والالتزام بقواعد الآداب العامة للأكاديمية التزامات الأكاديمية: - تقوم الأكاديمية بالقيام بالتزاماته بعد وفاة الطالب بالتزاماته المالية وهي رسوم غير مستردة - مدة إتفاقيه التسجيل تكون سنه ميلاده (١٢ شهر) تبدأ من تاريخ التسجيل ويتم دفع رسوم اضافيه عند الرغبة في التجديد - تتعهد الأكاديمية بتقديم خدمة التدريب بمنهج معتمد للأكاديمية الحق بإجراء أي تعديلات منهجية على أي دورة أو مستوى طبقا لما يراه مناسباً دون الرجوع لاهد - التزام الأكاديمية بتوفير الكادر التدريبي أو التعليمي المؤهل طبقا للمعايير الخاصة بالأكاديمية وإن اختيار المحاضر المناسب للدورة يعتبر صلاحيات الأكاديمية منفردة ولا يلتزم الأكاديمية بتحديد محاضر الدورة حسب رغبة الطالب - التزام الأكاديمية بتقديم خدمة التدريب أو التعليم للطالب باستخدام أحدث الوسائل والطرق التي تراها مناسبة لتقديم البرنامج أو الدورة وذلك إما بالحضور المباشر بأحد مقراتها بالمدينة التي تم التسجيل بها أو من خلال منصة التعليم والتدريب عن بعد الإلكترونية المعتمدة للأكاديمية. - أي قرار يصدر من إدارة الأكاديمية تجاه سلوك الطالب يكون إلزاميا للطالب وليس قابل للفتاش أو التفاوض ومن حق الطالب التقدم بالتماس لإعادة النظر بالقرار مع تقديم المبررات لطلب الانسحاب وذلك من خلال قسم العناية بالعملاء. - للأكاديمية الحق بفصل الطالب بدون حقوق أكاديمية أو أدبية أو مالية بحالته مخالفته لوائح وسياسات الأكاديمية أو عدم إيفائه بالتزامات المذكورة أدناه وبالحصول على الالتزامات الأخلاقية أو الحفاظ على أصول الأكاديمية أو الالتزامات المالية بسداد المستحقات وغيرها. التزامات الطالب: - يقر الطالب بأن جميع بيانات التواصل المذكورة بهذا التعاقد من رقم الهاتف أو الواتس آب الذي يستلم عليه الرسائل النصية والبريد الإلكتروني صحيحة وهي بياناته أو بيانات ولي أمره وأنها على مسؤوليته أو مسؤولية ولي أمره الشخصية حيث أنه سوف يستلم عليها جدول الدورات ومواعيد الحضور عليها. - يقر الطالب بأن هذه البيانات تعتبر هي الوسائل الرسمية للتواصل معه وفي حالة عدم صحة أي من تلك البيانات المسجلة بالاتفاقية أو مخالفتها للواقع فإن المتدرب يكون متحمل المسؤولية الكاملة إبداء ما نتج عن ذلك من أخطاء بالجدولة أو عدم تمكنه من حضور الدورات التي تمت جدولته بها ويعتبر الطالب منسحباً من الدورة المسجل بها ولا يحق له مطالبة الأكاديمية بإعادة الدورة - يقر الطالب وولي أمره أو من يمثل به أنه على علم بأن دفع الرسوم المالية المذكورة بالاتفاقية أو جزء منها أو توقيع الطالب أو من يمثل عليها بمثابة علم يقيني بكافة لوائح وسياسات الشركة والشروط والأحكام المقررة بالاتفاقية وكذلك اشتراطات الدورة التدريبية وسياسة الاستفسارات والشكاوى والطلبات المعتمدة داخل الأكاديمية وأنه اطلع عليها اطلاع تافى للجهالة - يلتزم الطالب بلوائح الأكاديمية لإدخاله والتخلي بالخلق ولا يجوز أن يبدى منه أي تصرف مسيء أو مخالف للوائح مثل التدخين داخل المركز أو إدخال أطعمة أو مشروبات داخل الفاعات أو إحضار مرافق له داخل القاعة الدراسية والمعهد الحق بتقسيم الحالة طبقا للند رقم (5 و 6) من الاتفاقية وإصدار القرار المناسب لها. - يلتزم الطالب بالحفاظ على أصول وممتلكات الأكاديمية العينية التي يستخدمها الطالب وعدم العمل على إتلافها وفي حالة حدوث أي تلفيات نتيجة سوء الاستخدام فإن الطالب سوف يتحمل تكلفة الإصلاح وأنه ملتزم بدفع تكلفة الإصلاح أو التغير أو التعويض المحدد من جانب إدارة الأكاديمية التي سوف تقيمها الإدارة طبقا للند رقم 5 من الاتفاقية وفي حالة عدم التزامه بدفع التعويض فإنه يحق للأكاديمية فصله بدون حقوق. - يلتزم الطالب بالمحافظة على متعلقاته الشخصية ويكون مسئول مسئولية شخصية عن متعلقاته الشخصية، والأكاديمية غير مسؤولة عن فقدان الطالب أي من أغراضه الخاصة داخل أو خارج الأكاديمية. - يلتزم الطالب وولي أمره أو من يمثل عند التسجيل بدفع الرسوم كاملة وأنه على علم بأن جميع الرسوم المدفوعة غير مستردة وأنه ملزم بسداد المتيقى من رسوم الدورات وذلك قبل بداية الدورة بحالة أنه أخذ استثناء بدفع جزء المرسوم عند التسجيل وإصدار الاتفاقية وهذا وفقا لنظام الأكاديمية. - لا يحق للطالب طلب استرداد أي مبلغ مدفوع عند التسجيل حتى إذا لم يكن قد بدء الحضور الفعلي للدورة المسجل بها، بل له الحق في تأجيلها بأي دورة أخرى، وذلك خلال مدة سريان التعاقد وذلك قبل بدء جدول الدورة أما في حالة ان جدول الدورة بدأ فلا يحق له أي مما سبق ويرتبط على انسحابه عدم أحقيته بالتأجيل وإعادة الجدولة. - يلتزم الطالب بحضور الدورة المحددة بموجبها المجدول من جانب الأكاديمية	- يلتزم الطالب بالحضور عند اعلامه بموعد بدأ الدورة عن طريق الرسائل النصية أو الاتصال المباشر أو طريق رسائل البريد الإلكتروني وفي حال عدم إمكانية الحضور سيتم إعادة جدولته مقابل دفع 50 دولار كرسوم إعادة جدولته - يلتزم الطالب بقواعد الأكاديمية العامة لحضور الدورات ومواعيد الدورة المحددة والمدرجة من جانب الأكاديمية ويندر بحالة التقيد أو التأخير بدون مبرر أو عذر قهري أو مقبول. ولا يحق له بعد ذلك طلب تأجيل الدورة أو الالتحاق بدورة أخرى أو باسترداد أي مبلغ مدفوع سواء عند التسجيل في العروض الخاصة أو غيرها. - يلتزم الطالب بجدول مواعيد الدورات المحددة لانعقاد الدورة من جانب الأكاديمية ومواعيد المحاضرات والامتحانات ولا يجوز التغير أو التعديل إلا بعد الحصول على إذن خطي بالموافقة من الإدارة. - يعتبر تغيب الطالب عن حضور المحاضرة الأولى والثانية بعد تأكيده الحضور أو غياب 5 أيام أو غياب ما يعادل 25% من عدد الأيام المقررة للدورة بدون عذر أو إذن، انسحاباً ضمنياً من جانبه وتنازل عن الاستمرار بالدورة ويسقط حقه بإكمال الدورة أو بإعادة جدولته بنفس الدورة بدون تسديد رسوم إعادة الدورة - يلتزم الطالب بعدم التأخير بالحضور للدورة وفقط يسمح له بشكل استثنائي بالتأخير عن المحاضرة 15 دقيقة فقط كحد أقصى: وفي حالة تخلف تلك المدة يسمح له بالحضور مع اعتبار المحاضرة غياب بدون عذر. - يلتزم الطالب ببدل الجهد المطلوب للحصول حتى يتمكن من اجتياز درجة النجاح وهي 60% فلا يحق له المطالبة بشهادة الاجتياز وفقد له الأكاديمية فرصة إعادة الاختبار برسوم إدارية 25 دولار أو إعادة المستوى بخم 50% ولا يسرى الخصم على العروض الخاصة. - التأجيل: يسمح للطالب بتأجيل جدولته الدورة بشرط أن يكون قبل بدء الدورة ومدة التأجيل تتقرر حسب عدد المستويات المتفق عليها. في حالة توقف الطالب عن الدراسة أكثر من ثلاثة أشهر يتم عمل اختبار خاص بأخر مستوى تم دراسته، يتم الإبلاغ بطلب التأجيل من جانب الطالب بمدة لا تقل عن أربعة أيام قبل بداية الدورة وذلك عن طريق نموذج الكتروني وبحق للأكاديمية رفض أو قبول التأجيل. - الانسحاب: حالة انسحاب الطالب من الدورة التدريبية فإنه لا يرتب عن انسحابه أي حقوق أو التزامات في ذمة الأكاديمية تجاه الطالب ولا يحق له المطالبة بإعادة جدولته الدورة. - في حالة عدم التحاق الطالب بالدراسة خلال فترة سريان الاتفاقية لأسباب غير معلومة للمعهد مع (إغلاق الهاتف، أو عدم الرد) يتم احتساب الدورة من رصيد الدورات المسجلة بالاتفاقية. - الشهادات الممنوحة للطالب من جانب الأكاديمية تعتبر شهادة رسمية ومسجلة ولا يحق للطالب التصرف بها أو بيعها أو التعديل عليها لأي سبب يذكر وفي حالة مخالفة ذلك يحتفظ الأكاديمية بكافة الحقوق القانونية تجاه الطالب. - شهادة حضور دورة: يحق للطالب الحصول على شهادات حضور للدورات التي حضرها وأجراها وهذه الشهادات يتم إصدارها الكترونياً من الأكاديمية مجاناً خلال مدة أقصاها شهر من انتهاء الدورة وذلك بتقديم طلب الشهادة الإلكتروني قبل انتهاء الدورة من خلال الموقع الإلكتروني للمعهد... - شهادة حضور دورة: وبعد مرور شهر على انتهاء الدورة ولم يقدم الطالب طلب إصدار شهادة اجتياز دورة يتم إقرار رسوم إصدار بقيمة 50 دولار للشهادة. - شهادة حضور دورة: في حالة رغب الطالب بختم الشهادة من جهة الاعتماد الحكومية فإنه يجب عليه تسديد رسوم مصروفات عملية الختم بما يعادل 50 دولار للشهادة الواحدة. علماً أن الطالب سوف يحصل على الشهادة المصدقة بعد تسديد الرسوم بمدة أقصاها أسبوعين. وعلى أن يتم استلام شهادات اجتياز الدورات من قبل الطالب في مدة أقصاها شهر من انتهاء الدورة. - يحظر الإساءة أو التشهير باسم الأكاديمية أو التعليق على أنظمة الأكاديمية عبر قنوات التواصل الاجتماعي ومنع معاً باتا أن يستخدم الطالب أي من وسائل التواصل الاجتماعي للتقدم بشكاوى أو انتقاد أو غير ذلك وإذا تم ذلك فيحتفظ الأكاديمية بكافة الحقوق القانونية المدنية والجنائية تجاه ذلك والمسائلة القانونية للطالب - يحق للطالب التقدم بشكاوى أو اقتراح أو مطالبة أو اعتراض أو التماس من خلال القنوات الشرعية للأكاديمية وذلك بتقديمه بشكل رسمي لإدارة الغاية بالعملاء وفقاً لنظام الشكاوى والمقترحات المعتمد بالأكاديمية أو بكتاب مفصل وموقع أو عن طريق الموقع الإلكتروني للأكاديمية. - القوة القهرية: وذلك نظراً لما مرت به البلاد من جائحة كورونا وأن لا قدر الله وجدت طرف قهري آخر أي كان فإن الأكاديمية ملتزم باستكمال الدورات بعد زوال الظروف القهري أو باستخدام وسائل التعليم والتدريب الإلكتروني - عن بعد. ولا يحق للطالب المطالبة باسترداد أي من رسوم التدريب أو الدراسة المالية المدفوعة والتي قام بسدادها بجميع الأحوال والظروف بما فيها توقف تقديم الخدمة له كنتيجة مترتبة على قوة قهرية لا تدخل لإدارة الأكاديمية بها. - يحق للمعهد المسائلة القانونية لكل من يخالف الشروط والأحكام السابقة
--	--

أقر أنا : **اثر علاء الدين علي ابو زيد** قد اطلعت على الشروط والأحكام المذكورة أعلاه وان سدادى لقيمة العقد كاملة أو جزء منها يعتبر موافقة على مجاء في تلك الشروط ومدة العقد سارية لمدة عام من تاريخ التسجيل

التوقيع